# منهج العمل في الرسائل الجامعية
# بقسم الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء [١]

- أولًا: المنهج العام للبحوث:

يلتزم الباحث بما يأتي :

(١) تصوير المسألة تصويرًا دقيقًا قبل بيان حكمها.

(٢) إذا كانت المسألة من مواضع الاتفاق فيذكر حكمها بدليله مع توثيق الاتفاق من مظانه المعتبرة.

(٣) إذا كانت المسألة من مسائل الخلاف فيتبع ما يلي:

أ- تحرير محل الخلاف إذا كانت بعض صور المسألة محل خلاف، وبعضها محل اتفاق.

ب- ذكر الأقوال في المسألة ومن قال بها، ويكون عرض الخلاف حسب الاتجاهات الفقهية، مع تجنب ذكر الأقوال الشاذة.

ج- الاقتصار على المذاهب الفقهية المعتبرة، مع العناية بذكر ما تيسر الوقوف عليه من أقوال السلف الصالح –رضي الله عنهم- وإذا لم يتم الوقوف على المسألة في مذهب ما فيسلك فيها مسلك التخريج.

د- توثيق الأقوال من مصادرها الأصيلة.

هـ- استقصاء أدلة الأقوال مع بيان وجه الدلالة ، وذكر ما يرد عليها من مناقشات ، وما يجاب به عنها إن أمكن، ويكون ذلك بعد ذكر الدليل مباشرة.

و- الترجيح مع بيان سببه، وذكر ثمرة الخلاف إن وجدت، وذكر سبب الخلاف.

---

(١) يلاحظ أن تكون صفحة العنوان للمشروع المقدم وفق الإطار العام لخطة الرسالة الذي صدر به قرار مجلس عمادة الدراسات العليا رقم (٢٥٢-١٤٢١/١٤٢٢هـ)، وكذلك يلاحظ أن تكون البيانات المدونة على غلاف الرسالة وكعبها وما يتعلق بطباعتها وإخراجها وفق الإطار العام لكتابة الرسائل العلمية وطباعتها وإخراجها الذي صدر به القرار المذكور .

(٤) الاعتماد على أمهات كتب المصادر الأصيلة إن وجد فيها ما يغني عن غيرها وذلك في التحرير والتوثيق والتخريج والجمع.

(٥) التركيز على موضوع البحث وتجنب الاستطراد.

(٦) العناية بدراسة ما جد من القضايا مما له صلة واضحة بالبحث.

(٧) كتابة الآيات وفق الرسم العثماني مضبوطة بالشكل، وترقيمها، وبيان سورها.

(٨) تخريج الأحاديث والآثار من مصادرها المعتمدة –مع ذكر الكتاب والباب ثم الجزء والصفحة ورقم الحديث أو الأثر إن كان موجودًا في المصدر – فإن كان الحديث أو الأثر في الصحيحين أو أحدهما اكتفى بالعزو إليهما. وإن لم يكن الحديث في أحد منهما فيخرجه من مصادره التي يتم الوقوف عليه فيها، ثم يذكر ما وقف عليه من كلام أهل العلم عليه تصحيحًا وتضعيفًا.

(٩) التعريف بالمصطلحات من كتب الفن الذي يتبعه المصطلح، أو من كتب المصطلحات المعتمدة.

(١٠) توثيق المعاني من معاجم اللغة المعتمدة، وتكون الإحالة بالمادة والجزء والصفحة.

(١١) العناية بقواعد اللغة العربية، والإملاء، وعلامات الترقيم، ومنها: علامات التنصيص للآيات الكريمة، وللأحاديث الشريفة، وللآثار، ونصوص العلماء، وتمييز العلامات؛ فيكون لكل منها علامته الخاصة.

(١٢) ترجمة الأعلام غير المشهورين بإيجاز، وذلك في أول موطن يرد فيه ذكر العلم، وتتضمن الترجمة (اسم العلم، ونسبه، وتاريخ وفاته، والمذهب الفقهي، وأهم مؤلفاته، ومصادر ترجمته الأصيلة).

(١٣) إذا ورد في البحث ذكر أماكن، أو قبائل، أو فرق، أو أشعار، أو مصطلحات، أو غير ذلك فيضع لها فهارس خاصة، إن كان لها من العدد ما يستدعي ذلك.

(١٤) تتضمن الخاتمة أهم النتائج و التوصيات، تعطي فكرة واضحة عما يتضمنه البحث.

(١٥) إتباع الرسالة، والبحث التكميلي بالفهارس الآتية:

أ– فهرس الآيات.

**ب-** فهرس الأحاديث.

**ج-** فهرس الآثار.

**د-** فهرس الأعلام المترجم لهم.

**هـ-** فهرس المصادر و المراجع.

**و-** فهرس الموضوعات.

- ثانياً / دراسة القواعد والضوابط الفقهية:

**ومجالات الدراسة فيها على النحو الآتي :**

**١-** القواعد والضوابط عند إمام أو في مؤلف معين.

**٢-** الضوابط الفقهية في باب من الأبواب الفقهية (في مذهب معين، أو في كل المذاهب).

**٣-** قاعدة أو ضابط (مفرد) .

**المنهـج : (إضافة إلى المنهج العام ) يلتزم الباحث عمل الخطوات الآتية:**

(**١**) صيغ القاعدة أو الضابط.

(**٢**) شرح القاعدة أو الضابط.

(**٣**) القواعد أو الضوابط ذات العلاقة.

(**٤**) مستند القاعدة أو الضابط.

(**٥**) المستثنيات (مع بيان مدى صحة كونها مستثنيات).

(**٦**) الأمثلة على القاعدة أو الضابط، مع ذكر ما أمكن تخريجه على القاعدة أو الضابط من القضايا المعاصرة.

(**٧**) دراسة القاعدة أو الضابط على وجه الإجمال، وذلك بذكر أقوال المذاهب فيها دون (الأدلة والمناقشة والترجيح)، إلا إذا كان مجال الدراسة في قاعدة مفردة أو ضابط مفرد فيسلك فيها منهج البحث في المسائل الفقهية تمامًا.

(**٨**) على الباحث في ضوابط باب أو أبواب فقهية معينة أن يجتهد في إضافة ضوابط أخر بطريق الاستقراء.

- ثالثًا / دراسة الاختيارت الفقهية:

**(إضافة إلى المنهج العام ) يلتزم الباحث اتباع المنهج الآتي:**

(**١**) صيغ القاعدة أو الضابط.

(**٢**) أن يكون اختيار العالم مخالفًا لمذهبه أو للمشهور منه.

(**٣**) ضوابط معرفة اختيار العالم.

(**٤**) جمع اختيارات العالم بالبحث عنها في مظان وجودها، و توثيقها من خلال كتابه (أو كتبه)، فإن لم يمكن فيتم التوثيق بعزوه لمن نسبه إليه ويراعي في ذلك نقل تلاميذه عنه ثم الأعرف بآرائه (فالأعرف وهكذا).

(**٥**) عند اختلاف اختيار العالم يتم عرض ذلك ثم يحقق القول المعتبر عنده.

(**٦**) تعنون المسائل باختياره.

(**٧**) الاستنتاج من خلال دراسة واستقراء الاختيارات المنهج العام للعالم.

(**٨**) يتبع في ذكر الخلاف المنهج المبين في بحث المسائل الفقهية، إلا أنه يصدر القول الذي يراه العالم.

- رابعًا / دراسة التطبيقات الفقهية:

**(إضافة إلى المنهج العام ) يلتزم الباحث اتباع المنهج الآتي:**

(**١**) تحديد معنى القاعدة، وبيان صيغها، وأركانها، وشروطها، ومستندها الشرعي (في التمهيد).

(**٢**) استخراج كل تطبيق فقهي تتوافر فيه أركان القاعدة وشروطها، وتكون دراسته في مبحث مستقل يتناول:

**أ-** إيراد الواقعة محل التطبيق من المراجع الأصيلة.

**ب-** علاقة الواقعة بالقاعدة (توافر الأركان والشروط).

**ج-** دراسة الواقعة في ظل أقوال الفقهاء وأدلتهم.

**د-** الترجيح وبيان سببه ومدى انطباق حكم القاعدة عليه.

**هـ-** يمكن إضافة تطبيقات للقاعدة من النوازل المعاصرة إذا توافرت فيها أركان القاعدة وشروطها.

- خامسًا / دراسة التطبيقات القضائية:

**(إضافة إلى المنهج العام ) يلتزم الباحث اتباع المنهج الآتي:**

**(١)** قراءة الحكم قراءة متأنية لاستنباط موضوعه (بيع – سرقة–طلاق).

**(٢)** سرد الوقائع بطريقة موجزة وموضوعية لفهم موضوع الدعوى.

**(٣)** بيان طلبات الخصوم مشفوعة بما قدموه من بينات وحجج.

**(٤)** تلخيص الحكم القضائي مع إيراد حيثياته.

**(٥)** تقويم الحكم:

**أ–** مدى صحة التكييف الفقهي والنظامي للوقائع.

**ب–** مدى صحة تطبيق وتفسير النص على الوقائع.

**ج–** هل كان من الممكن حل النزاع بقرار أفضل.

**د–** إبداء الرأي النهائي في صحة الحكم القضائي مسبباً.

سادسًا: تحقيق المخطوطات:

(إضافة إلى المنهج العام ) يلتزم الباحث اتباع المنهج الآتي:

١. التعريف بالمؤلِّف بذكر حياته الذاتية والعلمية.

٢. التعريف بالكتاب وتحقيق نسبته إلى مؤلفه، وذكر أصول الكتاب ومصادره وبيان قيمة الكتاب العلمية وتقويمه وبيان منهج المصنف في تأليفه، وبيان مصطلحاته التي اختصَّ بها عن غيره، إن وجدت وبيان الجهود المبذولة المتعلقة بالكتاب، مختصراته، شروحه، تخريج أحاديثه، وبيان نسخ المخطوط.

٣. محاولة إخراج نص الكتاب على أقرب صورة وضعه عليها المؤلف، وذلك باتخاذ الخطوات الآتية:

أ- اعتماد إحدى النسخ أصلاً ، مع بيان مزاياها، ومقابلة باقي النسخ عليها.

ب- المحافظة على نص النسخة الأصلية إلا إذا تبين أن هناك خطأً واضحاً لا يستقيم معه الكلام، أو أن ما في النسخ الأخرى هو الصَّحيح؛ فيُصوب من النسخ الأخرى ويُجعل بين قوسين معقوفين هكذا [ ] ، مع إثبات عبارة الأصل في الهامش.

ت- في حال اجتماع النسخ على خطأ في نظر الباحث، يجتهد الطالب في تصويبه في الهامش مع بيان مستنده في ذلك، وإثبات ما ورد في النسخ في الأصل.

ث- إثبات ما قد يسقط من حروف أو كلمات من الأصل في الصلب بين قوسين معقوفين هكذا [ ] مع الإشارة إلى ذلك في الهامش، ما لم تتفق النّسخ عليه فيعامَل كما في الفقرة السابقة.

ج- إصلاح ما قد يظهر في النص من تحريف أو تصحيف أو أخطاء نحوية أو لغوية، مع الإشارة إلى ذلك في الهامش، ما لم تتفق النّسخ عليه فيعامَل كما في الفقرة السابقة.

ح- إعجام ما أهمله النساخ من الكلمات، مع عدم الإشارة إلى ذلك في الهامش إلا إن اختلف المعنى بذلك الإعجام.

خ- ضبط ما يحتاج إلى ضبط من ألفاظ الكتاب.

د- رسم الكتاب بالرسم الحديث بدون إشارة إلى ذلك في الهامش.

٤. دراسة النَّص، وذلك على النَّحو الآتي:

١/ توثيق مسائل الكتاب من كتب المذاهب المعتمدة.

٢/ ربط الكتاب بمصادره التي أفاد منها إفادة مباشرة قدر الإمكان، وذلك بتوثيق نصوص العلماء وأقوالهم من كتبهم المطبوعة أو المخطوطة إن وجدت، وإلا فمن كتاب آخر وسيط يكون قد نقل عنه.

٣/ تخريج عدد من النوازل الفقهيَّة المعاصرة، أو التطبيقات القضائية على بعض المسائل الفقهيَّة في المخطوط.

٤/ وضع عناوين جانبيه للمسائل الفقهية.

٥/ عزو الآيات القرآنية إلى سورها مرقومة، وكتابتها بالرسم العثماني.

٦/ تخريج الأحاديث والآثار من مصادرها مع ذكر الكتاب والباب والجزء والصفحة ورقم الحديث أو الأثر إن كان مدوناً في المصدر، فإن كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما يُكتفى بذلك للحكم بصحته، وإلا فيُخرج من المصادر الأخرى مع ذكر ما قاله أهل الشأن في درجته.

٧/ عزو الأبيات الشعرية إلى قائليها.

٨/ شرح المفردات اللغوية الغريبة.

٩/ شرح المصطلحات الفقهية والأصولية والحديثية الغريبة.

١٠/ التنبيه على الأخطاء العقدية إن وجدت في الكتاب.

١١/ التعريف بالأعلام غير المشهورين، وذلك بإيراد ترجمة قصيرة تتضمن اسم العلم ونسبه، وتاريخ وفاته، ومذهبه العقدي والفقهي، والعلم الذي اشتهر به، وأهم مؤلفاته، ومصادر ترجمته.

١٢/ التعريف بالطوائف والفرق والمذاهب والقبائل الوارد ذكرها في الكتاب.

١٣/ التعريف بالمدن والبلدان والمواضع الوارد ذكرها في الكتاب.